

تفسير الربانيين سورة البقرة 44 من الآية 381 581

للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 20 30 2202

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد كما تتمه تفسير آيات الصيام تنقول وبالله تعالى التوفيق قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام تقدم الكلام على تفسير الصيام بما فيه الكفاية وعلى توابع هذا التفسير المفطرات من الاطعمة والاشربة وكذلك انواع خوارج من الفرج فلا شك ان استخراج المني عن عمد مفطر بالاجماع والاستثناء عند جمهور علماء مفطر ايضا ولا يجوز للمرأة الحائض ان تصوم فان صامت او لم تصم وعليها اعادة صومها بالاجماع وعليها القضاء بالاجماع وسلف الحديث ايضا عن ان الرجل اذا جامع زوجته من من الليل ولم يسعفه الوقت للاغتسال ونوى ان صيامه صحيح لان الاغتسال ليس من شروط الصوم قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من جماع من جماع غير احتلام لتأكيدها ثم يتم صومه وكذلك المرأة الحائض طهرت من الليل ولم تغتسل ونوت الصيام حتى طلع الفجر صومها صحيح هذه بعض التوابع لتعريف الصيام قال تعالى كما كتب على الذين من قبلكم هل كما هنا التشبيه لاصل الفرضية؟ ام التشبيه لعموم كيفية الصوم واشهرها كما كتب هل كان على الامم من قبلنا رمضان قبل رمضان ام ان لهم توقيت اخر؟ وهل كان صيامهم كصيامنا ان لهم صوم بطريقة اخرى لم يرد في ذلك تفصيل الا ان العلماء هنا كثير منهم كما كتب كما انه كان فرضا على من كانوا قبلكم ففرض ايضا على امة محمد صلى الله عليه وسلم. بغض النظر عن رمضان او غير رمضان بل رمضان لم يكن مفروضا في صدر هذه الامة وهل كان هناك صيام في الامم من قبلنا؟ نعم كان هناك صيام احب الصيام الى الله صيام داوود كان يصوم يوما ويفطر يوما وكانت عندهم صلاة كذلك وقد تقدم في بابه التشبيه في قوله كما كتب في اصل الفرضية كما انهم فرض عليهم صيام فرض عليكم انتم ايضا صيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. وهذه العلة من الصيام يبقى النظر في معنى تتقون اتقاء الشيء البعد عنه سقط النصف ولم ترد اسقاطه فتناولته واتقتنا باليد التقت باعظم الموصولين كف ومعصم. كنا اذا احمر البأس اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا اصل الاتقاء الحذر من الشيء واجعلي وقاية بيني وبين ماشي لعلنا نتقي نتقي ماذا قيل لعلكم تتقون الطعام والشراب فاذا اتقيتم الطعام والشراب قل جريان الدم فيكم فالشيطان يجري من ادم مجرى الدم فيقل جريان الشيطان ومن ثم فالنبي عليه الصلاة والسلام قال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء وفي اللية الاخرى الصوم جنة فالدم يقل جريانه فتقل ما هو اعمال الشيطان فتقل المعاصي؟ فتحصل التقوى فتحصل التقوى تهدي من الوجوه وقيل لعلكم تتقون الطعام والشراب وهو راجع الى الاول ايضا اياما معدودات اي اياما قليلا وهذا كان في اول فرض الصيام كان المفروض ايام معدودات قليلا كان المفروض الفرض ايام معدودات قليلا اياما معدودات والمعدود القليل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكلم كلاما لو عده العاد لاحصاه اي كلاما قليلا اياما معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر هنا بحس حول هذه الالية عفاوا حاولوا بحث حول هذه الالية الكريمة اياما معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر بعدة من ايام اخر ما حد المرض الذي معه يصوغ لك الفطرة المرض الذي يصوغ معه الفطر مرده الى الاعراف كما لا يخفى عليكم ان كلا طرف الامور ذميم فمن العلماء من قال اذا دبت في رجلك شوكة جاز لك الفطر وهذا منقول عن ابن سيرين او بعض الظاهرية ومنهم من قال مرض الذي سيهلكك اذا صمت ستموت اذا صمت معه هو الذي يفطرك وهذا وذاك ذميمان والمرض الذي يسوغ الفطر عرفي شخص مريض يتأخر برؤه بالمرض او يزداد مرضه بالمرض عفاوا يزداد برؤه يزداد عفاوا هو المرض الذي اذا صمت ازداد زمنه او تأخر برؤه

او تأخر برؤه او اتسعت رقعته مرض يعني يزداد بالصيام او يتأخر برؤه بالصيام ويقال لمن حل بفلان مريض عرفا فمن كان منكم مريضا او على سفر او على سفر تعدة من ايام اخر هنا تقدير لابد منه هنا تقدير لابد منه فمن كان منكم مريضا او على سفر فافطر فالتقدير فافطر عدة من ايام اخر. اما اذا كان مريضا او على سفر فصام لا يعيد ذلك اليوم لان بعض السلف لهم اراء تشيد في هذا الباب الظاهرية ما احتاجوا الى تقدير قالوا ما نقدر شيئا مريض على سفر تفطر طريق منهم قال في ذلك ونقل قولاً مشابهاً عن أبي هريرة في بعض المسائل والتحرير انه لابد من التقدير هنا ما علمنا احدا صامه وهو مريض فامرہ النبي بالادام وهو كالتقدير في قول الله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه اي فارتكب محظورا فليس كل مريض في الحج عليه فدية وليس كل من به اذى من رأسه في الحج عليه فدية لكن الذي عليه فدية المريض او الذي به اذى من رأسه الذي ارتكب محظورا كحلق الشعر مثلا فعدة من ايام اخر فدية هنا تقدير فمن كان منكم مريضا او على سفر فافطر فعدة من ايام اخر عدد الايام التي افطرها يتأتى هنا مبسوط وهو هل الصوم في السفر افضل ام الفطر في السفر التحريير الاجمالي ان هذا يختلف باختلاف احوال الاشخاص فمن شق عليه الصوم استحب له الفطر ومن سأل عليه الصوم استحب له الصوم فقد وردت في الباب ادلة تشهد للفريقين فهناك حديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على الرجل قد ظلل عليه واجتمع حوله الناس يعني سقط وجعلوا فوقه مظلة والناس مجتمعون حوله او اغمي عليه قال ما هذا؟ قالوا رجل صائم يا رسول الله وقال ليس من البر الصيام في السفر ليس من البر الصيام في السفر واخر احاديث انكم مصبح العدو غدا والفطر اقوى لكم. فعمران بالفطري بلغوا ان قوما صاموا قال اولئك العصاة اولئك العصاة الذين الثالث ان النبي كان في سفر فقام قام الصوان بخدمة المفطرون بخدمة الصوم قال ذهب المفطرون اليوم بالاجر هذه نصوص تفيد ان الفطر احب لكن وردت ايضا احاديث تفيد تجويز الصيام خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب المفطر على الصائم ولا الصائم على المفطر خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في يوم شديد الحر حتى ان احدنا يضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا الرسول عليه السلام وعبد الله بن رواحة حديث حمزة ابن عمرو الاسلمي يا رسول الله اني رجل اسود الصوم افصوم في السفر قال ان شئت فصم وان شئت فافطر على هذا الغرار عدة احاديث تفيد تجويز الصيام في السفر ولابد من الجمع بينها والجمع تقدمت صورته عند الاكثرين وبهذا الجمع قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله الخليفة الراشد خرج على اثر صوت سمع في المسجد فقال ما هذا قالوا العالم ان يختلفان سالم ابن عبد الله ابن عمر ما عروة ابن الزبير قال في ماذا قالوا في الصوم في السفر قال ماذا تقول يا عروة؟ عروة عالم قال اقول ان الصائم ان المسافر يصوم قال عن من اخزت وهذا السؤال المهم في التلقي قال من خالات عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حسن يا سالم سالم بن عبد الله بن عمر ماذا تقول؟ قال اقول يفطر في السفر او العكس يعني. قال عن من اخزت قال عن ابي عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر بن عبدالعزيز سبحان الله عسر ويسر اذا كان عسرا فافطر اذا كان يسر فصم فجمع بينهما وكان اماما عالما انه خليفة رحمه الله تعالى ورضي عنه فاد التحذير فمن كان منكم مريضا او على سفر هنا في كلمة على سفر في الحقيقة يحتاج الى وقفة انني لم ارى من كسيرا تكلموا عليها الا كلاما خفيفا فاقول المسافر النازل المطمئن هل يختلف عن المسافر الذي جد به المسير يعني انت الان مسافر الى مكة مثلا بطريق البر مثلا على سبيل المثال طول الطريق لك ان تفطر وصلت مكة وستستقر بها جمعة او اقل او اكثر قليلا فانت مطمئن تبيت في الفندق لكن انت في التعيين لست بمقيم انما انت مسافر في اليوم الاول والثاني والثالث هل لك ان تفطر في هذه الايام التي فيها انت مسافر نازل ام ان قوله تعالى على سفر يفيد انك مسافر جد بك المسير كثيرون من اهل العلم يقولون ان المسافر سواء جد به المسير او مسافر نازل له ان يفطر ووردوا في ذلك بعض الاحاديث وآ نزع في ذلك قليل من العلماء لكن ما وجدت من توسع في كلمة على سفر هل كلمة على سفر تشمل المسافر النازل

او الذي جد به المسير في السفر فاحتاج الى مزيد بحث فيها وبالله التوفيق لان كده من الممكن ان تسافر للعمرة وتمكث يومين وانت في فندق هادئ ومستريح وتقول انا مفطر
بناء على انك مسافر فدي تحتاج الى وقفة ولقيد يقول ان كلمة على سفر تخص المسافر الذي جد به المسير وتوابع المسير كان متعبا من جراء السفر لكن الامن المطمئن قد يكون له حكم اخر والله اعلم
فعدة من ايام اخر اي بعدد الايام التي افطرها هنا في قوله تعالى فعدة من ايام اخر تفيد فائدة انك اذا افطرت متى تقضي ربي سبحانه ما حدد الزمن الذي تقضي خلالها
فعليه اذا اخرت القضاء حتى دخل عليك رمضان اخر دخل عليك رمضان اخر ولم تصم الاول لك ان تقضي بعد رمضان الاخر لان الله ما قال قبل مجيء رمضان
الجديد وهذا خلاف الجمهور وما ادري من اين اتى الجمهور بدليل لبديل لقولهم ما اين من اين اتوا بهذا الرأي انك بعد رمضان الاخر تعيد وتطعم ما اعلم دليلا على الاطعام مع الاعداء
بعد بحث وجهل اما حديث عائشة رضي الله عنها كان يكون علي القضاء من رمضان فلا استطيع ان اقضيه الا في شعبان هذا ثابت لكن فيه زيادة فيها ضعف للشغل برسول الله صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم
هذه الزيادة مدرجة ادرجها يحيى القطان فهم فهم من الحديث فهم ان ذلك كان للشغل برسول الله فادرجت الكلمة على حديثها وليست من حديثها شهد كثيرا من النسا وكثيرات من النسوة خاصة يسألن هذا السؤال
علي ايام حيض ما استطاعت قضائها ودخل عليها رمضان جديد ستقضي بعد رمضان هل مع القضاء اطعام؟ لا نعلم دليلا على هذا الاطعام او عليه ايام نفاس ستقضيه بعد رمضان ما قضتها حتى دخل عليها رمضان اخر
كل هذا الجمهور يقولون عليها القضاء مع الاطعام ما اعلم دليلا وقوله تعالى فعدة من ايام اخر من غير تقييد ومبيح لنا ان نتأخر في القضاء والاصل ان الذمة مبرينة من التكاليف المالية من التكاليف
او الغرامات المالية الا بدليل الا بدليل فعدة من ايام اخر وعلى الذين لا يلزم في هذه الايام التوالي لا يلزم في هذه الايام ان تكون متوالية قال تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية
الذين يطيقونه على بابها من المعنى على الذين يتحملون الصيام وافطروا فدية من صيام او صدقة او نسك كان في اول الامر الشخص مخير الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد
انظر فاقول قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه ان يتحملون الصيام صيام رمضان فدية اي وعلى الذين يتحملون الصيام انهم افطروا فدية فكان هذا في اول امر الصيام كان من شاء صام ومن شاء
افضل لكن اذا افطرت اخرجت عن كل يوم تفطره مسكينا كان الامر على التخيير وهذا من التدرج في الاحكام تدرج في الاحكام تعلمون ان الصلاة اولا كانت فريضة فريضة صلاة
كانت فريضة الصبح والعصر فلذلك اصبحت خمس صلوات الجهاد والقتال كانه له كفوا ايديكم. ثم اذن ثم بعد ذلك امر وهكذا كثير من العبادات كانت على هذا المنوال فالصيام في اول امره
كان على التخيير اما ان تصوم واما ان تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا وهذا رأي جمهور الصحابة خالف في ذلك ابن عباس وقال لا على الذين يطيقونه ان يتحملون الصوم مع مشقة اي لا يتحملون صيامه فهم ابن عباس
ابن عباس من الاية لا يتحملون صيامه فدية قال هي باقية ليست بمنسوخة وهي في حق الشيخ الكبير والمرأة العجوز والمرضع والحامل لكن جمهور الصحابة قالوا لا هذا في اول امر الصيام
كان الامر على التخيير ان شئت صمت وان شئت افطرت وهذا الذي يقتضيه ظهر الاية. الذين يطيقونه يستطيعون صيامه فدية طعامه مسكين وهم اعلم من ابن عباس في هذا لان ابن عباس كان مهاجريا اه عفوا كان من المستضعفين في مكة
ولم يهاجر وايات الصيام نزلت في المدينة واصحاب الرسل الذين كانوا بالمدينة اعلم به من ابن عباس رضي الله عنهما وعلى الذين يضيقونه فدية قدرها كم يا ربنا قال طعام مسكين
يعني عن كل يوم انتم بتفطروا مسكين قطعة المسكين واحد فمن تطوع خيرا اطعم مسكينين اطعم ثلاثة مساكين فهو خير له ففيه جواز الزيادة في الكفارات عن النصاب المقدر لها. باختيارك
عليه مسلا شخص حنث في يمينه يعتبر عشرة مساكين طيب حب ان يطعم عشرين لا بأس اطعم عشرين يطعم ثلاثين من تطوع خيرا فهو خير لهم وهذا من الاحسان وان تصوموا
خير لكم صيامكم وان كان مباح لكم الفطر افضل من فطركم وان تصوموا خير لكم يعني الصيام خير من الفطر مع الاطعام. يعني اذا قلنا واحد يصوم والاخر يفطر ويطعم. صومه افضل من
فطره واطعام وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون. نسخ هذا التخيير بعد مدة كما سيأتي لكن قبل ان انتقل الى الاية التي بعدها ما حكم المرضع والحامل والمسافر والشيخ قال له حكم المرضع والحامل

والشيخ الكبير والمرأة العجوز المرضع والحامل اختلفت الاقوال فيهما والازهر انهما تفتران ان عجزك عن الصيام وتقضيان ابن عباس يقول تفترانى وتطعمان بناء على مذهبه في الاية غير ابن عباس قالوا المرض عفاوا الحمل مرض حملته امه وهنا على وهن فقالوا هذا المرض تقضى الايام التي افطرتها وهي مريضة هذا في المرضع والحامل والازهر انهما تفتران وتقضيان لان شهر رمضان مكتوب عليهما ولا يسقط الا بدليله وهذا حديث فيه من حديث انس ابن مالك الكعبي القشعري قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بنا فقال النبي اذنه فكل قلت اني صائم قال ان الله وضع عن الحامل والمرضع والمسافر الصوم شطر الصلاة كلمة وضع فهمها ابن حزم على انه لا اعادة عليهما في المرة وفيما اخرون وضع بمعنى خفف وجوز لهما الفطرة وعليهما الاعادة وهذا الظاهر والله اعلم. الا الصلاة طبعها حكمها معروفة اذا قصرت لا لا تعيد الصلاة اطعمه مسكين اطعام يكفي مسكين ما حدد فمن بعد ذلك جاء عفاوا اقول للشيخ الكبير الطعن في السن والمريض مرضا مزمن المريض مرضا مزمن لا يرجى برؤه هل عليه شيء؟ الله قال فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة الايام وخطاب انا لا استطيع في الايام الاخرى اسقط عدد من العلماء الصيام عنك؟ قال له لا تستطيع تصوم ولا تستطيع من ايام اخر فخلاص ليست بملزم بشيء الا ان من العلماء من اخذ باسر انس رضي الله عنه انه لما اسن اي تقدم به السن افطر واطعم مكان كل يوم مسكينا فهذا انس فعل ذلك. فاخذ بعضهم بفعل انس والازهر عدن التكليف ما في تكليف ولا غرامة مالية على الشخص في ماله الا بدليل وكذلك المريض مرضا لا يرجى برؤه مريض مرض خلاص لا يمكن ان يعيد نفس الشيء من العلماء من يلزمه باطعام ستين مكان كل يوم يفطره ومنهم المقلد ذمة بريئة. ولا نلزمه في ما له بغرامة الا بنص وهذا ظاهرا فمن اطعم فقد احتاط وفعل الافضل ومن لم يطعم فلا دليل ملزم فيما علمنا والله اعلم ثم قال تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن معروف الكلام على فضيلة شهر رمضان والنصوص في فضل الصيام كثيرة كما لا يخفى عليكم وقوله انزل فيه القرآن كيف يطفء الاشكال بان هناك عشرات السور نزلت في غير رمضان فالجواب ان بداية نزوله في شهر رمضان او انزل من السماء من السماء من عند الله الى السماء الدنيا جملة في شهر رمضان انا انزلناه في ليلة القدر فمنهم من قال بداية انزاله كانت في رمضان في ليلة القدر انا انزلناه في ليلة مباركة انا انزلناه في ليلة القدر ومن العلماء من قال ان القرآن نزل الى سماء الدنيا في ليلة القدر من رمضان سم نزل مفرقا بحسب الوقائع وذلك لدفع ما قد يرد من اشكال وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة. ومن قوله انا انزلناه في ليلة القدر فهذا وجه الجمع من وجهين اما انه ابتداء نزوله او نزل جملة الى السماء الدنيا ونزل منجما طيلة الزمن الذي نزل فيه شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن فيه فضيلة لرمضان بلا شك تقول رمضان او شهر رمضان كله جائز احديس موضوعة لا تقوله شهر رمضان لكن القرآن يضاعفها يبطل هذا القول فالرسول قال رمضان الى رمضان كفارة لما بينهما. وربنا قال شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس هداية للناس وكيف لم يهتدي الكفار؟ لان الذي اخذه اهتدى به تركه لم يهتدي به قلت لك هذا المصباح خذه في ظلمات ينير لك الطريق فانت اخزت واستفدت ما اخزته خلاص انت الذي لم تستفد هدى اللي هدى للناس وبيانات من الهدى والفرقان تفريق بين الحق والباطل فمن شهد منكم الشهر فليصمه نسخت وعلى الذين يطيقونه فدية فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. لماذا كرر حتى لا يظن ظان ان الناس خشم الرخصة الاولى فلذا اعيد التذكير بقوله ومن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من امام اخر حتى لا يتصور ان هذا الترخيص نسخ في من شهد منكم الشهر فليصمه والحمد لله على هذه الرخصة يريد الله بكم اليسر ولذا خفف عنكم بالاعادة اذا كنتم مرضى او مسافرين دا ايام اخر ولا يريد بكم العسر احدي ايات رفع الحرج عن امة محمد صلى الله عليه وسلم وسلف مرارا وتكرارا للتذكير بها ايات رفع الحرج ما جعل عليكم في الدين من حرج اتقوا الله ما استطعتم لم تجدوا ماء فتيتموا الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان. فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر لا يكلف الله نفسا الا وسعها. لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها لا نخفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا. والله يريد ان يتوب عليكم نصوص عدة صلي قائما ان لم تستطع فقاعدا ان لم تستطع فعلى جنب

نصوص كثيرة جدا تصل الى اكثر من مائة دليل على رفع الحرج عن امة محمد صلى الله عليه وسلم قال تعالى يريد الله بكم اليسر
وما خير النبي بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما
ولا يريد بكم العسر للتأكيد ولتكملاوا العدة عدة رمضان ثلاثين او تسع وعشرين اذا رأيتم الهلال ولتكبروا الله على ما هداكم ومن هنا
استل بعض العلماء ان التكبير يكون بغروب شمس
اخر يوم من رمضان تكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وهذا رأي سديد استنباطا من هذه الاية قال ولا الزم ان ننتزر الى الفجر
انما باكمال العدة نكبر اكمال العدة ولتكملاوا العدة
اية رمضان ولتكبروا الله على ما هداكم فيشرع التكبير عند الامر السار اما ترضون ان تكونوا نصف اهل الجنة فكبرنا ليست تصفيق
المشروع صفقوا له هذه سنة الغرب الكفار هم الذين يصفقون للذي يتفوق لكن نحن عندنا الله اكبر
التكبير هو سنة محمد واصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. ولتكملاوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم والتكبير اقتضى شكرا
ولعلكم تشكرون ولعلكم تشكرون بلغنا الله واياكم رمضان وجعلنا واياكم من القائمين الصائمين فيه التالبيين لكتاب ربهم المحفوظين
من المعاصي والذنوب
شاكرين له على عموم نعمائه. وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
جزاك الله خيرا. واياك ويا ربي